

تفسير ابن كثير

وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنْ كَانَ اللَّهُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ
أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ

قال مجاهد : كان المشركون يطوفون بالبيت عراة ، يقولون : نطوف كما ولدتنا أمهاتنا .
فتضع المرأة على فرجها النسعة ، أو الشيء وتقول : اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدا منه فلا
أحلفأنزل الله تعالى (وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها) الآية . قلت
: كانت العرب - ما عدا قريشا - لا يطوفون بالبيت في ثيابهم التي لبسوها ، يتأولون في ذلك
أنهم لا يطوفون في ثياب عصوا الله فيها ، وكانت قريش - وهم الحمس - يطوفون في
ثيابهم ، ومن أعاره أحمسي ثوبا طاف فيه ، ومن معه ثوب جديد طاف فيه ثم يلقيه فلا
يتملكه أحد ، فمن لم يجد ثوبا جديدا ولا أعاره أحمسي ثوبا ، طاف عريانا . وربما كانت
امراة فتطوف عريانة ، فتجعل على فرجها شيئا يستره بعض الشيء وتقول : اليوم يبدو بعضه أو
كله وما بدا منه فلا أحلها وأكثر ما كان النساء يظفن عراة بالليل ، وكان هذا شيئا قد
ابتدعوه من تلقاء أنفسهم ، واتبعوا فيه آباءهم ويعتقدون أن فعل آبائهم مستند إلى أمر من

الله وشرع ، فأنكر الله تعالى عليهم ذلك ، فقال : (وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها
آباءنا والله أمرنا بها) فقال تعالى ردا عليهم : (قل) أي : قل يا محمد لمن ادعى ذلك :
(إن الله لا يأمر بالفحشاء) أي : هذا الذي تصنعونه فاحشة منكرة ، والله لا يأمر بمثل
ذلك (أتقولون على الله ما لا تعلمون) أي : أتسندون إلى الله من الأقوال ما لا تعلمون

صحته .